



مَجَلَّةُ الْجَمْعِيَّةِ الْفَقْهِيَّةِ السَّعُودِيَّةِ
مَجَلَّةٌ عَامِيَّةٌ مُحَرَّرَةٌ مَخْصُصَةٌ فِي الْفِقْهِ وَأَصُولِهِ

ملخصات البحوث المنشورة
في العدد (٧٠)

أثر العوارض الخارجية على تحليل النص الأصولي
دراسة استنباطية أصولية

**The Effect of Incidental Attributes on the
Analysis of Uṣūlī Texts**
An Inferential Uṣūlī Study

إعداد:

د. منصور بن تركي مطلق الثبتي
الأستاذ المساعد بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية،
كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبدالعزيز،
جدة، المملكة العربية السعودية.

Dr. Mansour Ibn Torki Ibn Motlek ELThobite
Department of sharia and Islamic studies, faculty of Arts and
Humanitarian sciences, King Abdelaziz University, Jeddah
city, Kingdom of Saudi Arabia.
mtalthubaiti@kau.edu.sa

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد..
فإن العلوم تتفاوت في منزلتها، وقدرها بناء على المقصود منها، ومتعلقها، ومن العلوم التي شرفت منزلتها لشرف مقصودها ومتعلقها علم أصول الفقه، فإن مقصوده الاستدلال الصحيح من الكتاب والسنة.
وكان للعلماء عناية كبرى بهذا العلم، تعليمًا وتأليفًا، ويشهد لذلك المصنّفات الزاخرة فيه عبر القرون السالفة مع تنوعها واختلاف طرائقها.
ولوجود هذه المصنّفات، والدواوين الأصولية كان لعلماء أصول الفقه جهود متنوعة في العناية بنصوصهم الأصولية، ما بين شارح، ومختصر، ومستدرک، وناظم.
ومن الأدوات التي يستعملها علماء أصول الفقه في تحليل النص النظر إلى العوارض المتعلقة بالنص، كتأثير الزمان، والمكان للنص، فإن هذا مؤثر في النص، ومؤثر في النظر عند قصد تحليله، وفهمه بطريقة مناسبة، إلا أن الاستناد إلى العوارض ليس مجموعًا في محل واحد يمكن الرجوع إليه، وإنما هو مبثوث في بطون المصنّفات الأصولية.
فجاء البحث كاشفًا عن كيفية الاستفادة من العوارض في تحليل النص، وبيان استعمالات العلماء لهذه الأداة في فهم نصوصهم وتحليلها، فكان البحث بعنوان: "أثر العوارض الخارجية في تحليل النص الأصولي"

• أهمية البحث:

من الأمور التي تدل على أهمية البحث ما يأتي:

١. تعلّق البحث بالتراث الأصولي، فإن الموضوع الذي يدرسه البحث يتعلّق بنصوص المصنّفات الأصولية، والمعاني التي تحتلها النصوص.
٢. تعلّق البحث بقضية من القضايا البحثية في التعامل مع النصوص، وهي تحليل النص الأصولي، مما يساعد على الاستفادة من النصوص الأصولية بطرق متنوعة.
٣. الكشف عن عناية علماء أصول الفقه بنصوصهم الأصولية، وذلك بالنظر إلى الأمور الذاتية، وكذلك الأمور التي تعرض للنص، كالزمان والمكان، وغيرها.

• أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق الأمور التالية:

١. بيان معنى العوارض المتعلقة بالنصوص على وجه العموم.
 ٢. استكشاف أنواع العوارض التي تؤثر على النصوص الأصولية.
 ٣. بيان أثر العوارض الخارجية على النصوص الأصولية
 ٤. تقديم توصيات لمنهجية تحليل النصوص الأصولية بناء على العوارض الخارجية.
- تقسيمات الخطة:

اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وبيانها فيما يلي:
المقدمة واشتملت على أهمية وأهداف ومنهج البحث وما يتعلق بالدراسات السابقة
وتقسيمات الخطة، والتمهيد تناول تعريف المصطلحات، وأما المباحث فهي على النحو الآتي:

- المبحث الأول: مفهوم مصطلحات البحث.
 - المبحث الثاني: العوارض المكانية المؤثرة على تحليل النص الأصولي.
 - المبحث الثالث: العوارض الزمانية المؤثرة على تحليل النص الأصولي.
 - المبحث الرابع: أثر دلالة الالتزام في تحليل النص الأصولي.
- الخاتمة.

أهم النتائج والتوصيات، وبيان ذلك على النحو التالي:
أولاً: النتائج:

١. عناية علماء أصول الفقه بتحليل نصوصهم، وتنوع طُرُقهم في النظر، وذلك عن طريق استخدام أدوات متنوعة، وطرائق متجددة، وهذا يظهر في طرائق التأليف، وسبك العبارات الأصولية.
٢. تأثر النص الأصولي بجملة من العوارض الخارجية، كتأثير الزمان، وتأثير المكان.
٣. يُعْتَبَرُ النظر في لوازم النصوص الخارجية مما لا حدَّ له، وهو من أهم أدوات تحديد علم أصول الفقه؛ لكثرة المعاني والقضايا الأصولية التي يمكن الاستفادة منها.
٤. التنصيص على التأثير الزماني والتأثير المكاني في النصوص الأصولية لم يكن ظاهرًا، وإنما كانت إشارات، وأما ما يتعلّق باستحضار ذلك دون التنصيص عليه فكثير، كاستحضار الأعلام المتقدمين، والمتأخرين في ذكر الأقوال الأصولية.

٥. البيئة الجغرافية لا تتعلق بالمنطقة، وإنما تشمل كذلك بيئة الأعمال المكلّف بها العالم الأصولي، فلها أثر في تحليل النص الأصولي.
٦. تتفق مُصنّفات المذاهب الأربعة في الاعتناء بالمؤثرات الخارجية، إلا أن ذكر المؤثرات يكثر في سياق الجدل، أو في سياق النقد فيما بينهم.

ثانيًا: التوصيات:

١. دراسة موضوع بعنوان: "المؤثرات الخارجية المذهبية وأثرها في تحليل النص الأصولي".
 ٢. التأصيل لقواعد الالتزام وال لزوم المتعلقة بالنص الأصولي، وذلك عن طريق استقراء النصوص الأصولية في المذاهب الأربعة، ثم الوقوف على أهم القواعد والقواسم المشتركة.
 ٣. دراسة موضوع بعنوان: "أثر المناطق الجغرافية في نشر المذاهب الأصولية" دراسة تاريخية استقرائية، وتتناول الدراسة: أهم المؤثرات الجغرافية في انتشار المذهب مما يدل على تأثير النص الأصولي بذلك.
 ٤. العناية بالمؤثرات في ميدان البحث العلمي، وميدان الدرس الأصولي.
- وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الاختيارات الفقهية
للأبي الحسن التميمي الحنبلي في العبادات
جمعًا وتوثيقًا

**The Jurisprudential Opinions of Abu al-
Hasan al-Tamimi al-Hanbali on Acts of
Worship**
Compilation and Documentation

إعداد:
د. أحمد بن علي بن أحمد الهمامي
أستاذ الفقه المساعد بقسم الدراسات الإسلامية
بجامعة نجران

Dr. Ahmed Ali Ahmed Al-Hamami
Assistant Professor of Jurisprudence in the
Department of Islamic Studies, Faculty of Science and
Arts, Najran University
Email: aaalhnammi@nu.edu.sa

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فلقد حمل هذا العلم في كل عصر طائفة من العلماء الأئمة العدول، نفوا عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، فكان لهم الأثر الحسن في تبليغ شريعة الله، فكان جوهره العقد، والأخذ بزمام العلم بعد صحابة رسول الله ﷺ وأعلام التابعين: الأئمة الأربعة رحمهم الله، الذين أجمعت الأمة على فضلهم، والاقتداء بهم، واتباع مذاهبهم، فأصبحت مدارسهم منهلاً للطالبيين، وروضة للدارسين حتى بزر في كل مذهب علماء أجلاء لهم قصب السبق في تدوين آراء أئمتهم، ونشر مذاهبهم الفقهية، وكان من هؤلاء العلماء: الشيخ أبو الحسن التميمي الحنبلي رحمه الله، إذ هو رئيس الحنابلة في زمنه، ومن أكابر علماء بغداد، ومن شيوخ المذهب الحنبلي - كما وصفه غير واحد من العلماء -، ومع أنه لم يصل إلينا شيء من مؤلفاته رحمه الله إلا أن فقهاء المذهب قد حرصوا على نقل اختياراته الفقهية، والنص عليها، مما يدل على مكانته العلمية، واجتهاده في المذهب.

فلذا عقدت العزم مستعيناً بالله عز وجل في جمع اختياراته الفقهية التي تتعلق بالعبادات، سائلاً ربي جل وعلا التوفيق والسداد، وهو المستعان وعليه التكلان.

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره:

١. المكانة العلمية التي تبوأها أبو الحسن التميمي رحمه الله بين فقهاء الحنابلة، بل بين فقهاء وعلماء بغداد عامة، ولذا حرص كثير من العلماء الكبار - كالقاضي أبي يعلى، وأبي الخطاب الكلوزاني وغيرهم - على نقل اختياراته رحمه الله.
٢. أن في جمع اختيارات الشيخ أبي الحسن التميمي رحمه الله من ثنايا الكتب يُعدُّ خدمة ومشاركة في إبراز تراث فقهي لعالم جليل القدر من علماء الحنابلة.

خطة البحث:

تشتمل الخطة على: مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع وأسباب اختياره، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

التمهيد: ويشتمل على ترجمة مختصرة للشيخ أبي الحسن التميمي.

المبحث الأول: كتاب الطهارة، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: كراهة استعمال الماء المسخن بالشمس.

المطلب الثاني: كراهة اتخاذ الآلات المصنوعة من الذهب أو الفضة.

المطلب الثالث: لا وضوء على من غسل ميتاً.

المطلب الرابع: من عدم الماء فإنه لا يلزمه طلبه

المطلب الخامس: لا يجب شراء الماء في الذمة عند فقده.

المبحث الثاني: كتاب الصلاة، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: انكشاف العورة الكثير في الصلاة زمنياً طويلاً لا يبطل الصلاة.

المطلب الثاني: يتحرى المحبوس القبلة في دار الحرب أو دار الإسلام، ولا إعادة عليه

المطلب الثالث: قبول خبر الصبي المميز في الدلالة على القبلة.

المطلب الرابع: وجوب الصلاة على المراهق.

المطلب الخامس: لا إعادة على المراهق إذا بلغ في وقت الصلاة وقد صلاها أو ابتدأها.

المطلب السادس: لا يجوز قضاء سنة الفجر في وقت النهي.

المطلب السابع: الجماعة شرط في صحة الصلاة.

المبحث الثالث: كتاب الصيام، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: وجوب صيام يوم الثلاثين من شعبان إذا حال دون رؤية هلاله غيم أو قتر في ليلته وجوباً جازماً.

المطلب الثاني: ترك قيام ليلة الثلاثين من شعبان إذا حال دون رؤية هلالها غيم أو قتر.

المطلب الثالث: ليلة الجمعة تفضل ليلة القدر، إلا الليلة التي أنزل فيها القرآن.

المبحث الرابع: كتاب الحج والعقيقة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الإحرام في الحج واجب من واجباته.

المطلب الثاني: السعي في الحج واجب يجزئ بدم حال تركه.

المطلب الثالث: جواز التسمي بملك الأملاك.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس: وفيها فهرس للمصادر والمراجع.

أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها، وهي:

١. المكانة العلمية عموماً للشيخ أبي الحسن التميمي رحمه الله، وفي فقه أصحاب الإمام أحمد خصوصاً.

٢. يسر الله لي أن أقف على ثماني عشرة مسألة للشيخ أبي الحسن في قسم العبادات، ولم أجد غيرها.

٣. بالنظر في هذه المسائل المجموعة وجدت أنَّ ما استقر عليه المذهب مخالفٌ في أغلب ما ذهب إليه أبو الحسن رحمه الله، إلا في أربع مسائل فقط.

٤. أوصي الباحثين بدراسة فقه الشيخ أبي الحسن التميمي رحمه الله، دراسة فقهية مقارنة مع المذاهب الأخرى، وتكون مستوعبة ووافية لجميع أبواب الفقه.

رسالة "لُبْسُ الْأَخْمَرِ"
تأليف: أبي العذل زين الدين قاسم بن قُطْلُوبُغَا الحنفي
(ت: ٨٧٩هـ) رَحِمَهُ اللهُ

"Wearing Red"
**by Sheikh Qasim Ibn Qutlubugha - Case Study and
Investigation**

دراسة وتحقيق:
د. يوسف بن محمد بن إبراهيم المهوس
الأستاذ المشارك بقسم الشريعة، بكلية الشريعة والقانون
بجامعة المجمعة

Dr. Yousif Mohammad Almohwes*
Associate Professor, Sharia Department, College of Sharia
and Law, Majmaah University.

*Department of Sharia, College of Sharia and Law, Majmaah
University, Al Majma'ah 11952, Kingdom of Saudi Arabia
E-mail: y.almohws@mu.edu.sa

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، والصلاة والسلام على من بعثه الله لنا هادياً ورحمة، وعلى آله وصحبه، ما ترك خيراً إلا حث الأمة عليه، ولا شراً إلا حذرنا منه، حتى تركنا على محجة بيضاء نقية، في شؤون ديننا، وأمور ديانا، وجيع تصرفاتنا حتى في ملبسنا وزينتنا. أما بعد: فهذه دراسة وتحقيق لرسالة في حكم لبس الأحمر للرجال، وهي من المواضيع التي كثر الخلاف فيها قديماً وحديثاً، كما يكثر السؤال عنها، وتشتد الحاجة لمعرفة حكمها الشرعي، ولا سيما في مثل هذا العصر، الذي التبست فيه كثير من الأمور، واختلط فيه الحابل بالنابل.

وعنوان هذا البحث: رسالة "لبس الأحمر" للشيخ قاسم ابن قطلوبغا - دراسة وتحقيق.
وموضوع البحث: دراسة وتحقيق الرسالة المنسوبة لابن قطلوبغا في حكم لبس الأحمر للرجال.

ويقسم البحث: إلى قسمين رئيسيين - بعد المقدمة - هما: الدراسة، والتحقيق. وتحتوي المقدمة على: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وتقسيمات البحث، ومنهج التحقيق.

والشكر لله تعالى أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، وهو تعالى الموفق والهادي إلى سواء السبيل، عليه التكلان، وهو وحده المستعان.

أهمية موضوع الرسالة، وأسباب اختياره:
تتجلى أهمية الرسالة وموضوعها، وأسباب اختيارها للدراسة والتحقيق في عدة أمور، أبرزها:

١. تعلقها بأمر اللباس والستر والزينة، وكون اللبس من نعم الله ومنته على عباده، ويتعلق به التكليف في مواطن كثيرة.

٢. ملامستها ومباشرتها لمسألة حياتية يومية، يكثر وقوعها، وتعم بها البلوى، ومن ثم تمس الحاجة إلى معرفة حكمها الشرعي، خصوصاً مع انتشار لبس الأحمر الفاقع بين كثير من الناس ولاسيما الشباب، بلا إحساس ولا نكير، ثم قد يكون بسبب الاستهتار، أو للجهل بالحكم الشرعي.

٣. ورود أحاديث متعدّدة ومتنوّعة في أصل الموضوع، قد يُتوهم من ظاهرها التعارض، مع إنه يمكن الجمع بينها بأحد وسائل الجمع الثلاثة: الجمع، الترجيح، النسخ، والأول هو الأصل.

٤. صلتها بترسيخ القيمة الأخلاقية (الشرعية، والفطرية) في ضرورة التفريق بين الجنسين (الذكر، والأنثى)، فيما يتناسب مع طبيعة كلٍّ منهما، ومن ذلك: أمر المظهر واللباس والزينة.

٥. إخراج رسالة شرعية فقهية للنور، ظلت حبيسة مخطوطة لقرون، لعالم من أبرز أعلام الأمة، ولا سيما الحنفية، ونشرها -دراسة وتحقيقاً- لقصد الإفادة منها، للعام والخاص.

تقسيمات البحث:

بعد المقدِّمة تم تقسيم البحث إلى قسمين أساسيين:

القسم الأول: القسم الدِّراسي.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الترجمة الموجزة للمؤلف.

المطلب الثاني: التعريف بالرسالة.

المطلب الثالث: الخلاف في المسألة، والراجع بإيجاز.

المطلب الرابع: بيانات مخطوطات الرسالة.

القسم الثاني: التَّحقيق.

وتم تذييل البحث بالفهرسين الأساسيين:

- فهرس المصادر والمراجع.

- فهرس الموضوعات.

أسباب الاستثناء من القواعد والضوابط الفقهية
وتطبيقاتها على مسائل فقه الأسرة

**Reasons for Exceptions from
Jurisprudential Rules and Regulations and
Their Applications to Family Fiqh Issues**

إعداد:

د. عفاف محمد أحمد بارحمة

الأستاذ المشارك بقسم الشريعة في كلية الشريعة والأنظمة

جامعة الطائف

Dr. Afaf Mohammed Ahmed Barahma

Associate Professor in the Department of Sharia, College of
Sharia and Law

Taif University

ambarhma@tu.edu.sa Official Email:

أحمد الله وأستعين به وأستهديه، وأصلي وأسلم على خاتم الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

فإن علم القواعد الفقهية من أهم العلوم وأنفعها، وقد بذل العلماء جهدهم في استنباط القواعد الفقهية ووضع المؤلفات الجامعة لها وذلك لما لهذه القواعد من أهمية فهي تعمل على ربط مسائل الفقه في أبوابه المتعددة وتجمعها في عبارة واحدة، مما يغني عن حفظ جزئيات الفقه ويساعد على سهولة ضبطه فالقواعد الفقهية وسيلة لاستحضار الأحكام بيسر وسهولة ومما يدل على ذلك قول القرافي في بيان أهميتها: "القسم الثاني: قواعد كلية فقهية جلية كثيرة العدد عظيمة المدد مشتملة على أسرار الشرع وحكمه لكل قاعدة من الفروع في الشريعة مالا يحصى... ومن ضبط الفقه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لاندراجها في الكليات". وهذه القواعد وإن كانت تجمع عدداً كبيراً من الفروع إلا أنه قد يستثنى منها بعض الفروع والتي لا تندرج في القاعدة لسبب من الأسباب الظاهرة أو الخفية.

وكان لوجود هذه المستثنيات أثر على الفقهاء، من حيث حجية القاعدة الفقهية أو عدم حجيتها، فاختلّفوا في تعريف القاعدة بسبب وجود الاستثناء، فمنهم من عرفها بأنها كلية ومنهم يرى أنها حكم أغلبي، ونتج من ذلك أن رأى بعضهم أن هذه القواعد الفقهية لا تصلح للاحتجاج بها، وبعضهم يرى صلاحيتها للاستدلال بها ولو مع وجود الاستثناءات منها؛ لأن بعض هذه المستثنيات لا تصح، وخروجها من القاعدة قد يكون شكلياً وليس حقيقياً، وبعض هذه الفروع لا تتخرج على القاعدة التي استثني منها أصلاً بل تتخرج على قاعدة أخرى، أو قد يكون هناك سبباً صريحاً في الاستثناء.

والاستثناء من القواعد الفقهية أمرٌ يعكر على التخرج على القواعد الفقهية لاحتمال أن تكون بعض فروع القاعدة خارجة عن حكم القاعدة مستثناءة منها، وهذا مما جعلني أسعى لجمع المستثنيات في باب فقه الأسرة مع ذكر أسباب الاستثناء لما وجدته من قصور في جمع المستثنيات حسب الأبواب الفقهية المختلفة.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. تظهر أهمية الموضوع من أهمية المباحث المندرجة فيه، وأهم مباحثه أسباب الاستثناء، وهي مع أهميتها إلا أنها لم تأخذ حقها من الدراسة والبحث.
٢. ومما يدل على أهمية البحث في موضوع الاستثناء من القواعد أن كتب القواعد الفقهية تزخر بالمستثنيات من القواعد الفقهية، وهي بحاجة إلى إعادة ترتيب وجمع وإبراز لهذه المستثنيات مع البحث عن أسباب استثنائها.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى التعرف على أسباب الاستثناء من القواعد الفقهية، حيث أن كتب القواعد الفقهية غالباً تذكر المستثنيات من القاعدة الفقهية وما يخرج عنها دون الإشارة لسبب الاستثناء.

خطة البحث: جاءت خطة البحث مكونة من مقدمة ومبحثين وخاتمة:

المقدمة: بينت فيها أسباب اختيار الموضوع، وأهميته، وخطة البحث، ومنهجه.

المبحث الأول: في الكلام في الاستثناء والقواعد الفقهية وفيه مطالب:

المطلب الأول: في بيان معنى الاستثناء، والقواعد الفقهية.

المطلب الثاني: في بيان معنى الاستثناء من القواعد الفقهية. وتعريف الفروع المستثناة من القواعد الفقهية.

المطلب الثالث: عبارات وأدوات الاستثناء عند علماء القواعد الفقهية.

المطلب الرابع: أهمية العلم بالمستثنيات، وعلاقة الاستثناء من القواعد الفقهية بحجية القاعدة.

المطلب الخامس: نشأة الاستثناء من القواعد الفقهية والمؤلفات التي اعتنت به

المطلب السادس: أنواع المستثنيات باعتبار الاتفاق عليها من عدمه.

المبحث الثاني: أسباب الاستثناء من القواعد الفقهية وتطبيقات على مسائل فقه الأسرة.

وقسمته على أهم أسباب الاستثناء والتي جمعتها على النحو التالي:

- المطلب الأول: الاستثناء بسبب النص.
- المطلب الثاني: الاستثناء بسبب الإجماع.
- المطلب الثالث: الاستثناء بسبب القياس.
- المطلب الرابع: الاستثناء بسبب الاستحسان.
- المطلب الخامس: الاستثناء بسبب المصلحة.
- المطلب السادس: الاستثناء بسبب الضرورة.
- المطلب السابع: الاستثناء بسبب الرخصة.
- المطلب الثامن: الاستثناء بسبب الاستصحاب.
- المطلب التاسع: الاستثناء بسبب العرف.
- المطلب العاشر: الاستثناء بسبب تنازع القواعد.
- المطلب الحادي عشر: الاستثناء بسبب منع الضرر ودفعه.

أهم نتائج البحث وتوصياته:

وقد توصلت من خلال هذا البحث إلى النتائج التالية:

١. أن الاستثناء من القواعد الفقهية لا يكون بدون سبب، بل لابد من وجود سبب جعل الفقهاء يستثنون الفرع من القاعدة الفقهية.
٢. اختلاف الفقهاء في تعريف القاعدة الفقهية هل هي كلية أو أغلبية، وسبب هذا الخلاف ما يستثنى من القاعدة من فروع، جعل بعضهم يرى أنها قضية أغلبية وليست كلية.
٣. وجود هذه المستثنيات لا يؤثر على كلية القاعدة الفقهية ولا على حجيتها.

٤. معنى الاستثناء من القواعد الفقهية: إخراج مسألة فقهية يظهر دخولها في القاعدة الفقهية من حكم القاعدة بأي عبارة تدل على ذلك.

٥. معنى الفروع المستثناة من القواعد الفقهية: المسائل الفقهية التي يتم إخراجها من القاعدة الفقهية التي يظهر دخولها فيها، بأي عبارة تدل على الإخراج.

٦. للاستثناء أدوات معروفة ومحددة عند أهل اللغة والأصوليين، إلا أن الفقهاء يرون أن هناك عبارات تدل على الاستثناء ولو كانت غير هذه الأدوات، ومن هذه العبارات (خرج عن هذا الأصل كذا، قولهم: وخرج عن القاعدة كذا، وقولهم يستثنى من القاعدة صور، وقد يعبر عن الاستثناء بالمخالفة، نحو قولهم: "... وسبب مخالفة قاعدة .."، "... فخولفت القاعدة لمعارض الاحتياط.

٧. أن أكثر المستثنيات تستند إلى اجتهاد الفقهاء لا إلى النصوص الشرعية.

٨. أن الغالب في كتب القواعد الفقهية عدم الإشارة إلى سبب الاستثناء.

٩. إن ثبوت الاستثناء في بعض الفروع قد يكون محل اتفاق بين العلماء وقد يكون محل خلاف، وعليه فإن المسائل المستثناة قد تكون مستثناة من القاعدة بالنسبة لمذهب معين، ولا تكون مستثناة عند غيرهم، فكما أن الخلاف يجري بين الفقهاء في فروع الفقه فكذلك يجري الخلاف بينهم في المستثنيات من القواعد.

١٠. أن من أسباب اتفاق الفقهاء على الفرع المستثنى من القاعدة أن يكون سبب الاستثناء وجود النص الصريح، أو الإجماع.

١١. أن أسباب الاستثناء ليست محددة ولا محصورة بعدد معين.

١٢. جمعت في هذا البحث أحد عشر سبباً من أسباب الاستثناء من القواعد الفقهية وهي (النص . الإجماع . القياس . الاستحسان . المصلحة . الضرورة . الرخصة . الاستصحاب . العرف . تنازع القواعد . منع الضرر ودفعه).

١٣. أن الأسباب التي ذكرتها أسباب عامة، وقد تكون هناك أسباب أخرى تختلف باختلاف الأبواب الفقهية، فلو كان التطبيق على أبواب العبادات أو المعاملات أو الحدود لوجدنا أسباب أخرى تناسب هذه الأبواب أدت إلى استثناء الفروع من القواعد الفقهية.

١٤. أن مجمل المعاني التي يحصل الاستثناء بسببها هو رعاية مصالح العباد ورفع الحرج عنهم، والتيسير بالعباد، مما يدل على أن الشريعة الإسلامية قائمة على جلب المصالح ودفع المفاسد ودرؤها.

التوصيات:

. استقصاء جميع أسباب الاستثناء سواء كانت هذه الأسباب من الأدلة المتفق عليها أو المختلف فيها، أو الأسباب الأخرى، إما في أحد المذهب أو دراسة مقارنة، مع تعيين الأبواب الفقهية، على وجه الاستقصاء والحصص لا على وجه التمثيل والتطبيق فقط.

. إعادة صياغة القواعد الفقهية بإضافة ما تحتاجه القاعدة من قيود أو شروط تمنع من اندراج بعض الفروع فيها مما يساعد على تقليل المستثنيات منها.

. دراسة القياس على المستثنيات من القواعد الفقهية والخلاف فيه.

الملكية الفكرية في عصر الذكاء الاصطناعي
الضوابط والاستشكالات الفقهية

Intellectual Property in the Age of Artificial Intelligence Controls and Jurisprudential Problems

إعداد:

د. مرام بنت حمد بن إبراهيم الدايل
الأستاذ المساعد بقسم الفقه في كلية الشريعة
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض

Dr. Maram bint Hamad bin Ibrahim Al-Dayel
Assistant Professor in the Department of Jurisprudence,
College of Sharia

Imam Muhammad ibn Saud Islamic University
Email: almaram1440@gmail.com

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فقد شهد العالم في السنين الأخيرة تطوراً تقنياً مذهلاً، وتقدماً برمجياً سريعاً، وإن من أهم ما ابتكر من برمجيات وآلات: هي أجهزة وتطبيقات الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence)، وهي: آلات وبرامج قادرة على تنفيذ سلسلة معقدة من الإجراءات تلقائياً، وقابلة للبرمجة بشكل خاص بواسطة الحاسوب.

ولهذه الأجهزة والتطبيقات المتصفة بالذكاء الاصطناعي مميزات وصفات، كالاستقلالية عن البشر إلى حد كبير، وحصولها على المعلومات من جهات متعددة، منها: أجهزة الاستشعار، والشبكات، وعمليات القياس، والبشر الذين تتعامل معهم، وكذلك عن طريق تبادل البيانات مع البيئة.

كما أنها تقوم بمعالجة المعلومات التي تستشعرها، بحيث تفكر بها، وتحللها بطريقة تحاكي فيها العقل البشري ومن ثم تتعلم بشكل ذاتي.

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع في النقاط الآتية:

١. تميّز تطبيقات الذكاء الاصطناعي - كما ذكر سابقاً -، مما يدفع إلى تخصيصها بدراسة فقهية خاصة.

٢. ظهور التوصيات العالمية، والمحاولات التشريعية مؤخراً في بعض البلدان، مما يستدعي بحث هذا الموضوع، وأحكامه الفقهية؛ ليكون خطوة أولى في سن أنظمة خاصة به بإذن الله تعالى.

أسباب اختيار الموضوع:

تظهر أسباب اختياري لهذا الموضوع في النقاط الآتية:

١. جدّة هذا الموضوع؛ حيث لا توجد دراسة سابقة شاملة لأحكامه، وكذلك عدم وجود أنظمة متعلقة به.

٢. ما تمثله تقنيات الذكاء الاصطناعي من تقدم تقني كبير يولد فرصاً وتحديات لمن يتعامل معها.

٣. أن تقنيات الذكاء الاصطناعي قد تجعل تتبع حقوق الملكية الفكرية وتطبيقها أمراً صعباً، وبالتالي تمنع المبدعين البشريين من الحصول على حقوقهم كاملة.

أهداف الموضوع:

١. دراسة التأصيل الفقهي للملكية الفكرية في عصر الذكاء الاصطناعي.

٢. وضع ضوابط فقهية لمجال الملكية الفكرية المرتبط بتطبيقات الذكاء الاصطناعي.

تقسيمات البحث:

انتظمت خطة البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، وفهارس.

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، وتقسيمات البحث.

التمهيد: في التعريف بمصطلحات البحث، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بحقيقة الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: طرق معرفة اتصاف الجهاز بتقنية الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثالث: تعريف الملكية الفكرية، وتأصيلها الفقهي.

المبحث الأول: الملكية الفكرية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في مبادئ حوكمة الذكاء

الاصطناعي وقوانينه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الملكية الفكرية في مبادئ أخلاقيات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: الملكية الفكرية في قانون الذكاء الاصطناعي الصادر عن البرلمان الأوروبي.

المبحث الثاني: الملكية الفكرية في عصر الذكاء الاصطناعي في الفقه الإسلامي، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الذمة الشرعية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: الملكية الفكرية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي إذا كانت الفكرة من نتاج التطبيق لوحده.

المطلب الثالث: الملكية الفكرية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي إذا كانت الفكرة من نتاج مشترك بين الإنسان الآدمي والتطبيق.

المطلب الرابع: ضوابط فقهية للملكية الفكرية في عصر الذكاء الاصطناعي.

الخاتمة: وفيها خلاصة البحث، وأبرز النتائج، وأهم التوصيات.

أهم نتائج البحث وتوصياته:

أحمد الله سبحانه وتعالى على ما مدني به من قوة وعلم في إنتاج هذا البحث، والذي أسأله سبحانه أن يكون لبنة مهمة وخطوة أولى في هذا المجال.

وإن من أهم النتائج التي خلصت إليها هو أن تطبيقات الذكاء الاصطناعي لا بد لها من جهة ترعاها وتتبنى إنشاء ذمتها لتؤول إليها حقوق الملكية الفكرية لابتكاراتها واختراعاتها، ومنها يتم دفع أي ضرر أو تصليح ينجم عن هذا التطبيق أو غيره من تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

بالإضافة إلى ذلك أن هذا المجال يحكمه عدد من الضوابط الفقهية، وكذلك القانونية التنظيمية التي لا بد من مراعاتها.

التكييف الفقهي لعقد النكاح، وأثره على الأحكام

**“Classification of marriage contracts in
Islamic jurisprudence and its impact on
Sharia rulings”**

إعداد:

د. عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله الجبرين
الأستاذ المساعد بقسم الفقه بكلية الشريعة
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

Dr. Abdulaziz mohammad aljebreen
Assistant Professor in the Department of Jurisprudence,
College of Sharia, Imam Muhammad ibn Saud Islamic
University
amaljebreen@imamu.edu.sa

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد فإنَّ الحكم على المسائل الشرعية يحتاج إلى دقة في التوصيف، وذلك بالبحث الدقيق عن الصيغة الفقهية المناسبة لكل مسألة، فإنَّ وجدَ الباحثُ لتلك المسألة وصفًا مسمًى في الفقه الإسلامي المدون في الكتب ألحقها به، ويكون هذا العمل من باب التخريج، وإن لم يجد لها وصفًا مسمًى في الفقه الإسلامي المدون في الكتب: سلك بها بسلك التكليف، فبحث لها عن وصف مناسبٍ، يستطيع من خلاله إرجاع تلك المسألة إلى أصولها، وهذا العموم والشمول للأحكام هو ميزة من ميزات الفقه الإسلامي، ومن تلك الأحكام التي أولاه الفقه الإسلامي عناية خاصة: العلاقة بين الزوجين، فقد أسسها الإسلام على المودة والرحمة، وجعل لكل واحد من الزوجين حقوقًا وألزمه بواجبات؛ لهذا استخرتُ الله تعالى واستعنتُ به في كتابة هذا البحث الذي سأتناول فيه موضوع: "التكليف الفقهي لعقد النكاح، وأثره على الأحكام"، بشيءٍ من التفصيل في هذا البحث.

بيان أهمية الموضوع:

تكمن أهمية هذا البحث في النقاط الآتية:

- ١- أن موضوع التكليف الفقهي لعقد النكاح موضوع حيوي يمس واقع الأسرة التي هي اللبنة الأولى للمجتمع.
- ٢- أن العناية بالتكليف الفقهي لعقد النكاح يعالج المشاكل المتوقعة بين الزوجين خصوصًا ما يتعلق منها بالحقوق والواجبات المالية.
- ٣- أن بعض الأحكام الفقهية المتعلقة بتكليف الفقهاء القدامى لعقد النكاح تحتاج إلى تحرير وتمحيص، ومعرفة بالواقع والظروف التي كانت تحيط بها.

أهداف الموضوع:

يمكن تلخيص الأهداف التي يرجى تحقيقها من خلال هذا البحث في النقاط الآتية:

١- جمع شتات الأحكام الفقهية المتعلقة بالتكييف الفقهي لعقد النكاح، وأثره على الأحكام، ودراستها دراسة علمية جادة متخصصة.

٢- إبراز سعة الفقه الإسلاميّ وصلاحيته لمواكبة التطورات، والتصديّ للنوازل والمستجدات.

٣- الإسهام في إثراء المكتبة الإسلامية؛ لكون هذا الموضوع يبحث في مسائل شرعية تتناول أحكام عقد من أهم العقود.

تقسيمات البحث:

يتألف هذا البحث من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، وفيما يأتي تفصيل ذلك:

المقدمة: وتشمل:

- بيان أهمية الموضوع، وأهدافه، وأسباب اختياره. - الدراسات السابقة. - حدود البحث.

- منهج البحث. - تقسيمات البحث

التمهيد: معنى التكييف الفقهي، وأثره في دراسة المسألة الفقهية، وفيه مطلبان.

المطلب الأول: معنى التكييف الفقهي.

المطلب الثاني: أثر التكييف الفقهي في دراسة المسألة الفقهية.

المبحث الأول: تعريفات الفقهاء لعقد النكاح، ومذاهبهم في تكييفه، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: تعريفات الفقهاء لعقد النكاح.

المطلب الثاني: مذاهب الفقهاء في تكييف عقد النكاح.

المطلب الثالث: الموازنة والترجيح.

المبحث الثاني: أثر التكييف الفقهي لعقد النكاح على نفقة الزوجة، وضوابط النفقة المعاصرة عليها، وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: نفقة زينة الزوجة.

المطلب الثاني: نفقة لباس الزوجة.

المطلب الثالث: نفقة علاج الزوجة.

المطلب الرابع: ضوابط النفقة المعاصرة على الزوجة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

أهم نتائج البحث وتوصياته:

- لقد توصلتُ من خلال هذا البحث إلى مجموعة من النتائج، من أهمها ما يلي:
- ١- أنَّ التكييف الفقهي مصطلح حديث اقتبسه العلماء المعاصرون من القوانين الوضعية، واستعملوه في أبحاثهم المقارنة بين الفقه والقانون.
- ٢- أنَّ التعريف المختار للتكييف الفقهي أنَّه: التصور الكامل للواقعة، وتحرير الأصل الذي تنتمي إليه.
- ٣- أنَّ التكييف الفقهي يكتسب أهمية كبيرة وأثرًا بارزًا في دراسة المسائل الفقهية.
- ٤- أنَّ العقد في الاصطلاح يُطلق على معنيين، عامٌّ وهو: كلُّ ما يعقده الشخصُ أي: يعزمُ أن يفعلهُ هو، أو يعقد على غيره فعلهُ على وجهٍ إلزامٍ إيَّاه، وخاصٌّ وهو المتداولُ عند أغلب الفقهاء، ومنه قولهم: العقد ربطُ أجزاء التصرفِ بالإيجابِ والقبول.
- ٥- أنَّه لا يوجد اختلاف بين الفقهاء القدامى في تعريف عقد النكاح، وإنما الفارق بين تعريفاتهم هو زيادة بعض الألفاظ والقيود أو إغفالها.
- ٦- أنَّ تعريفات الفقهاء المعاصرين لعقد النكاح لا تختلف عن تعريفات الفقهاء الأقدمين في جوهرها، وإنَّ اختلفت عنها في ألفاظها، وفي اهتمامها بالآثار المترتبة على عقد النكاح.
- ٧- أنَّ الفقهاء قسم العقود إلى أقسام متعددة، باعتبارات مختلفة، وأنَّ من أهمها: تقسيمات العقود بالنظر إلى الغاية والغرض من العقد، وأنَّهم قد صنفوا هذا القسم إلى سبعة أقسام.
- ٨- أنَّ جمهور الفقهاء قد صنفوا النكاح ضمن عقود المعاوضة التي قبول فيها المال بغير المال وبغير المنفعة، بناءً على أنَّ الصداق في مقابل الانتفاع ببضع الزوجة.
- ٩- أنَّ الاتفاق قائم بين الفقهاء على أنَّ عقد النكاح يختلف عن غيره من العقود في الكثير من الخصائص والمقاصد والآثار، إلا أنَّهم قد اختلفوا في التعبير عن هذا المعنى وتعليلهم له.
- ١٠- أنَّ الاتفاق قائم بين الفقهاء على أنَّ المهر لا يجوز إسقاطه، وأنَّه لا بدَّ منه في النكاح، إمَّا مسَّي مفروضًا أو مسكوتًا عنه، وإلا كان النكاح فاسدًا.
- ١١- أنَّ الفقهاء الذين اعترضوا على تصنيف الجمهور لعقد النكاح ضمن عقود المعاوضات لم يأتوا لعقد النكاح بتصنيف صريح واضح يميِّزه عن غيره من العقود.

١٢- أن أدلة الجمهور على أن المهر عوض كانت أكثر صراحة من أدلة أصحاب القول الآخر الذين قالوا: إنه مجرد هدية وعطية دون مقابل.

١٣- أن الفقهاء قد اختلفوا في تصنيف عقد النكاح على قولين، وأنّ الراجح هو: الجمع بين أدلة القولين؛ لأنه يوجد اتفاق ضمني بينهم على أن عقد النكاح قد اشتمل على بذل عوض مقابل شيء، وأنه مبني على المكارمة والمسامحة، وأنّ غيره من العقود مبني على المكايسة والمشاحة.

١٤- أن الفقهاء قد اتفقوا على أن المرأة تستحق في نفقتها على زوجها ما تحتاج إليه لنظافتها، بحسب عرف أهل البلد وعاداتهم.

١٥- أن الفقهاء قد اختلفوا في استحقاق المرأة في نفقتها على زوجها ما تحتاج إليه من مواد للزينة على قولين، وأنّ الراجح في ذلك: أن الزوج يلزمه ما تحتاج إليه زوجته من زينة تتضرر بتركها عادة، بحسب قدرته وطاقته، وبحسب عرف الناس وعاداتهم.

١٦- أن الفقهاء قد اتفقوا على أن كل امرأة وجبت لها النفقة على زوجها، تجب لها الكسوة عليه، وأنّ الكسوة الواجبة على الزوج تشمل: اللباس والوطاء واللحاف.

١٧- أن الفقهاء قد اختلفوا في الحال المعبر في تقدير كسوة الزوجة على قولين، وأنّ الراجح في ذلك: أن المعبر في تقدير الكسوة هو حال الزوجين معاً يساراً وإعساراً.

١٨- أن الفقهاء قد اختلفوا في المدة الزمنية التي يلزم الزوج فيها تجديد الكسوة لزوجته على قولين، وأنّ الراجح في ذلك: أن الزوج تلزمه الكسوة لزوجته في السنة مرتين، كسوة في الشتاء بما يناسبه، وكسوة في الصيف بما يناسبه.

١٩- أن الفقهاء قد اختلفوا في تحمّل الزوج تكاليف علاج زوجته في حال مرضها على قولين، وأنّ الراجح في ذلك: أن الزوج يلزمه تحمّل تكاليف علاج زوجته في حال مرضها؛ لأنها داخلة في النفقة الواجبة للزوجة.

٢٠- أن ضوابط النفقة المعاصرة على الزوجة شاملة لكل ضروريات الحياة، وأنّ الزوج إذا التزم لزوجته بتهيئة سبع نفقات هي: نفقة الإطعام والكسوة والسكن والخدمة والنظافة والزينة التي تضرر بتركها عادة والعلاج، على وجه الكفاية والمعروف، فقد برئت ذمته، وأدّى واجب النفقة التي ألزمه الشارع بتأديتها لزوجته.

تنزيل الحاجة منزلة الضرورة وتطبيقاتها المعاصرة
على مخالفة شرط الواقف
دولة الكويت نموذجا

**Contemporary Applications of
Reconsidering Needs as Necessities
over Violation of Conditions Set by Waqf
Donators**

The State of Kuwait as a Case Study

إعداد:

د. مريم أحمد علي الكندري

الأستاذ المشارك بقسم الفقه المقارن والسياسة الشرعية
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الكويت

Dr. Mariam Ahmad Ali AlKandari

Associate Professor in Comparative Jurisprudence and
Islamic Politics

College of Sharia and Islamic Studies - Kuwait University

Alkandari.mariam@ku.edu.kw

الحمد لله رب العالمين، حمداً يليق بجلال وجهه، وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين؛ نبينا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فلما كان الوقف أحد أدوات التكافل الاجتماعي التي تقوي أواصر المجتمع، وتعين على حفظ مقاصد الشريعة الإسلامية وأحكامها، ولأن الوقف من القربات التي يخرجها المسلم عن طيب نفس منه طمعاً لرضا الله سبحانه، وابتغاءً لدوام الأجر في حياته وبعد مماته، كان واجباً مراعاة شروطه الصحيحة التي لا تخالف الشرع ولا تناقض مقتضى ومصلحة الوقف، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «المسلمون على شروطهم».

ونظراً لما تقتضيه متطلبات هذا العصر وحاجاته من ضرورة تكاتف الدول للعمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، فقد تكون هناك حاجة لمخالفة شرط الواقف؛ مراعاة للأصلح في حق الوقف، فكان من الأهمية التطرق إلى مسألة مخالفة شرط الواقف إذا اقتضتها الضرورة أو الحاجة، وما تناوله الفقهاء في حكمها، وهذا ما سأيينه في هذا البحث إن شاء الله.

أهمية البحث:

تبرز أهمية هذا البحث من خلال ما يأتي:

٧. تسليط الضوء على أثر تنزيل الحاجة منزلة الضرورة على مخالفة شرط الواقف؛ مراعاة لمقاصد الشريعة الإسلامية التي عُنت بحفظ الضروريات الخمس عن كل ما قد يضر ويفتك بها.

٨. حل بعض الإشكالات التي تواجه الأوقاف، وقد تؤدي إلى ضعف إنتاجيتها أو تعطيلها جزئياً، أو كلياً، خاصة إذا وجد في نص الواقف وشروطه ما يتعارض مع ما يرى مصلحة للوقف.

أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١. بيان المراد بقاعدة (الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة)، وضوابطها.

٢. بيان حكم مخالفة شروط الواقف بتنزيل الحاجة منزلة الضرورة؛ مراعاة للمصلحة، وبيان الضوابط والشروط الواجب اتباعها عند ذلك.

٣. بيان بعض التطبيقات المعاصرة فيما يتعلق بمخالفة شرط الواقف؛ للحاجة المنزلة منزلة الضرورة في دولة الكويت.

خطة البحث:

انتظم هذا البحث في: مقدمة ومبحثين وخاتمة وفهارس، كما هو موضح في الآتي:

المقدمة: وفيها الاستهلال، إشكالية البحث، أهمية البحث، أهداف البحث، الدراسات السابقة، ما يضيفه البحث، منهج البحث، خطة البحث.

المبحث الأول: تنزيل الحاجة منزلة الضرورة، مفهومها وحكمها:

المطلب الأول: تعريف الضرورة والحاجة، والفرق بينهما

المطلب الثاني: مفهوم قاعدة (الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة)، وألفاظها

المطلب الثالث: ضوابط وشروط تنزيل الحاجة منزلة الضرورة

المبحث الثاني: حكم مخالفة شرط الواقف للحاجة المنزلة منزلة الضرورة، وتطبيقاته في دولة الكويت:

المطلب الأول: تعريف شرط الواقف، وحكم العمل به

المطلب الثاني: حكم مخالفة شرط الواقف للضرورة والحاجة، والضوابط والشروط

المطلب الثالث: تطبيقات مخالفة شرط الواقف للمصلحة التي تقتضيها الحاجة المنزلة منزلة

الضرورة في دولة الكويت

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

أهم نتائج البحث وتوصياته:

وفي الختام الحمد لله الذي وفقنا لإتمام هذا البحث، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، هذا وقد توصل البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات، أجمالها في الآتي:

أولاً: النتائج:

١. يقصد بالحاجة المنزلة الضرورة، أن تكون الحاجة كالضرورة في استباحة المحظور الشرعي، وإن كانت في مرتبة دون مرتبة الضرورة التي يخشى فيها على تلف وهلاك إحدى الضروريات الخمس، بل يترتب عليها مشقة وخرج كبير قد يؤثر على المقاصد الشرعية.

٢. يجب العمل بشرط الوقف والالتزام به ما أمكن، بشرط أن يكون موافقاً لنصوص الشريعة الإسلامية، وموافقاً لمقصود الوقف، وكان مقدوراً على تحقيقه، ولا يترتب عليه ضرر؛ لأن شرط الوقف كنص الشارع في وجوب الالتزام بها وعدم مخالفتها.

٣. الراجح يجوز مخالفة شرط الوقف تنزيلاً للحاجة المنزلة الضرورة؛ مراعاة للمصلحة العامة، ولمقاصد الشريعة الإسلامية التي تقوم على حفظ الضروريات الخمس من كل ما يضر بها، وبشرط الالتزام بالضوابط الشرعية.

٤. تجوز مخالفة شرط الوقف، إذا كانت في المخالفة تحقيق لمصلحة أفضل وأنفع للمستحقين؛ مراعاة للمصلحة، وتنزيلاً للحاجة منزلة الضرورة، بشرط أن تكون مخالفة شرط الوقف ممن له ولاية، وألا يترتب على مخالفة شرط الوقف انتهاء الوقف أو إبطاله والإضرار به.

٥. هناك العديد من التطبيقات المعاصرة لمخالفة شرط الوقف للمصلحة التي تقتضيها الحاجة المنزلة منزلة الضرورة في دولة الكويت.

ثانياً: التوصيات:

١. ضرورة تعزيز أهمية الوقف من خلال الوسائل الإعلامية، لتحفيز الناس على المساهمة الفعالة في تنمية وتقوية أواصر المجتمع.

٢. دعم الأبحاث، وتحفيز الباحثين على تقديم المقترحات الوقفية التي تتناسب مع تطورات العصر الحديث، والعمل على استحداث مشاريع وقفية تواكب التطورات التكنولوجية، وتساعد على التنمية المستدامة في مختلف المجالات.
٣. عمل مؤتمرات دورية وورش عمل بين مؤسسات الوقف في العالم؛ لتبادل المعلومات، والاستفادة من الخبرات.

رسالة في جواز قراءة القرآن بالأجرة
تأليف: محمد أمر الله بن سيرك محيي الدين الحسني
الشهير بزيرك زاد (ت ١٠٠٨هـ)

**A message on the permissibility of
reciting the Qur'an for a fee**
**By: Muhammad Amr Allah bin Sirak Muhyi al-Din al-
Hasani Famously known as Zirk Zad (d. 1008 AH)**

دراسة وتحقيق:
د. مسفر بن سعد بن مسند الجروي
الأستاذ المشارك بكلية الشريعة والقانون
بجامعة الجوف

Study and Investigation by:
Dr. Misfir bin Saad bin Musnad Al-Jarawi
Associate Professor at the College of Sharia and Law
Al-Jouf University
Email: msma1qahtani@ju.edu.sa

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد: فإن العناية بكتاب الله تعالى تعلماً وتعليماً وتلاوة وتدبراً وتديساً وعملاً من أجل العبادات وأشرف الطاعات، لذلك اعتنى العلماء ببحث مسائله وبيان فقهه من جميع الجوانب، ومن ذلكم حكم أخذ الأجرة على تعليمه؛ فقد بحث الفقهاء هذه المسألة في كتبهم وبينوا حكمها للناس ليكون العباد على بصيرة من أمرهم في هذه المسألة، ومن هذه الرسائل التي تحدثت عن حكم هذه المسألة وبينت مسائلها وناقشت الأدلة الشرعية في حكمها رسالة بعنوان: "رسالة في جواز قراءة القرآن بالأجرة" تأليف الشيخ/ محمد أمر الله بن سيرك محيي الدين الحسيني، الشهير بزيرك زاد (ت ١٠٠٨ هـ).

ولما كانت هذه الرسالة لا تزال مخطوطة لم تطبع بعد ولم تنل حقها من العناية والدراسة والتحقيق استخرت الله تعالى على تحقيقها وإخراجها للناس؛ لعل الله أن ينفع بها عموم المسلمين وخصوص المدرسين لكتاب الله تعالى.

أهمية الرسالة:

تكمن أهمية هذه الرسالة في أمور؛ منها:

١. موضوعها حيث تبحث في مسألة من مسائل كتاب الله تعالى.
٢. نسبتها إلى علم الخلاف والجدل حيث تعرض الحجة وترد عليها.
٣. معالجتها لمسألة مهمة انتشرت في كثير من البلاد الإسلامية.

الهدف من إخراج الرسالة:

إثراء المكتبة الإسلامية بتحقيق رسالة تبحث في مسألة مهمة يحتاج معرفة حكمها كثير من المسلمين.

وثمرتها تحقيقها: معرفة الأقوال والأدلة في هذه المسألة، ومعرفة مناقشة الأدلة، وطريقة الخلاف والأجوبة على أدلة المانعين، فلعل من يقرأها ينشط على الجواب عن هذه الرسالة ويرد عليها بالحجج والبراهين؛ فتتشط الحركة العلمية والبحثية، حتى نصل إلى معرفة الحق في هذه المسألة.

خطة البحث:

يتكون البحث من قسمين: قسم الدراسة، وقسم النص المحقق.

القسم الدراسي: وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف. وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته.

المطلب الثاني: مولده

المطلب الثالث: شيوخه.

المطلب الرابع: تلاميذه.

المطلب الخامس: طلبه للعلم وتوليه للقضاء.

المطلب السادس: مذهبه الفقهي.

المطلب السابع: مؤلفاته

المطلب الثامن: ثناء العلماء عليه.

المطلب التاسع: وفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة. وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: اسم الرسالة.

المطلب الثاني: نسبة الرسالة للمؤلف.

المطلب الثالث: موضوع الرسالة.

المطلب الرابع: منهج المؤلف في رسالته.

المطلب الخامس: سبب تأليف الرسالة.

المطلب السادس: وصف النسخ الخطية.

القسم الثاني: النص المحقق.

فهرس المصادر والمراجع.

الاستنباطات الفقهية من أحاديث الأمثال النبوية الواردة
فيها لفظ (مَثَل) عند الحافظ ابن حجر في فتح الباري
دراسة فقهية مقارنة

**Jurisprudential deductions from the hadiths
of the prophetic parables in which the word
(Proverb) is mentioned by Al-Hafiz Ibn Hajar in
Fath Al-Bari
A Comparative Jurisprudential Study**

إعداد:

د. عبد الرحيم بن مطر بن حميد الصاعدي
الأستاذ المشارك في الفقه المقارن بقسم الدراسات الإسلامية
في كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة طيبة

Dr. Abdurahim Matar Hameed Alsaadi
Associate professor In comparative jurisprudence
at the Islamic Studies department in the College of Arts and
Humanities
Taibah University
amhsaadi@taibahu.edu.sa

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه ومن اتبعه ...
أما بعد:

فقد تضمنت نصوص الكتاب والسنة علوماً نافعة جليلة، وهما مصدر التشريع، ومأخذ الأحكام، وإليهما المرجع عند الاختلاف، ومما تضمننا الأمثال، "وللأمثال تأثير عجيب في الآذان، وتقرير غريب لمعانيها في الأذهان"، وما أحسن ما قال ابن القيم عن الأمثال النبوية بعدما سرد جملة منها، ثم قال: "فهذه وأمثالها من الأمثال التي ضربها رسول الله ﷺ لتقريب المراد، وتفهم المعنى، وإيصاله إلى ذهن السامع، وإحضاره في نفسه صورة المثل الذي مَثَّلَ به، فإنه قد يكون أقرب إلى تَعَقُّله، وفهمه، وضبطه، واستحضاره له باستحضار نظيره؛ فإنَّ النفس تأنس بالنظائر والأشياء الأنس التام، وتنفر من الغربة والوَخْدَةِ وعدم النظير؛ ففي الأمثال من تأنيس النفس وسرعة قبولها وانقيادها لما ضرب لها مثله من الحق أمرٌ لا يحده أحد، ولا ينكره، وكلما ظهرت لها الأمثال ازداد المعنى ظهوراً، ووضوحاً، فالأمثال شواهد المعنى المراد، ومزكية له، فهي { كَزَرَ عٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ } سورة الفتح: ٢٩. وهي خاصة العقل، ولَبَّه، وثمرته".

وقد كتبت العديد من الدراسات حول الأمثال النبوية، إلا أنني لاحظت قلة الدراسات الفقهية حولها، وهذا ما دعاني لكتابة بحث بعنوان: الاستنباطات الفقهية من الأمثال النبوية الوارد فيها لفظ (مثل) عند الحافظ ابن حجر في فتح الباري - دراسة فقهية مقارنة. - والله الموفق.

■ أهمية البحث:

تظهر أهمية البحث في الأمور الآتية:

- ١- تعلق البحث بالسنة النبوية المطهرة، وهي المصدر التشريعي الثاني.
- ٢- ارتباط البحث بالأمثال النبوية، التي تتضمن فوائد جليلة.
- ٣- النظر في حكم استنباط الأحكام الفقهية من الأمثال النبوية.

٤- الوقوف على نماذج تطبيقية لاستنباطات فقهية من الأمثال النبوية عند علم كبير من أعلام الأمة الإسلامية وهو الحافظ ابن حجر، في أهم كتبه وهو فتح الباري، الذي يعتبر أحسن شروح صحيح البخاري، وقد نص في مقدمته على ذكره للأحكام الفقهية التي تستنبط من الأحاديث.

■ أهداف البحث:

- ١- الإشارة إلى أن السنة النبوية معين لا ينضب، ومنها تستمد الكثير من الأحكام.
- ٢- بيان عناية العلماء والفقهاء باستنباط الأحكام الفقهية من الأمثال النبوية.

■ خطة البحث:

انتظم البحث في مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة، وفهرسين، فأما المقدمة فتتضمن أهمية البحث، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وأهداف البحث، وخطته، ومنهجه، وأما التمهيد ففيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الاستنباطات الفقهية.

المطلب الثاني: تعريف الأمثال النبوية.

المطلب الثالث: أخذ الأحكام الفقهية من الأمثال النبوية.

المطلب الرابع: ترجمة موجزة للحافظ ابن حجر.

المطلب الخامس: تعريف موجز بكتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري.

المبحث الأول: الاستنباطات الفقهية من حديث مثل المسلم مثل النخلة.

المبحث الثاني: الاستنباطات الفقهية من حديث مثل المسلمين واليهود والنصارى.

المبحث الثالث: الاستنباطات الفقهية من حديث مثل المجلس الصالح، والمجلس السوء.

المبحث الرابع: الاستنباطات الفقهية من حديث مثل القائم في حدود الله والواقع فيها.

المبحث الخامس: الاستنباطات الفقهية من حديث ليس لنا مثل السوء الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه.

أهم نتائج البحث وتوصياته:

في ختام البحث أحمد الله تعالى، وأشكره، وهذه أهم نتائج البحث، وتوصياته:

أولاً: النتائج:

- ١- الاستنباط في الاصطلاح: استخراج المعاني من النصوص بفرط الذهن، وقوة القريحة.
- ٢- الاستنباطات الفقهية: الاستخراج الدقيق للأحكام العملية من الأدلة التفصيلية.
- ٣- المثل في الاصطلاح: عبارة عن قول في شيء يشبه قولاً في شيء آخر بينهما مشابهة؛ ليبين أحدهما الآخر ويصوره. وكذلك تعريف الحافظ ابن حجر: الصفة العجيبة الشأن، يوردها البليغ على سبيل التشبيه؛ لإرادة التقريب والتفهم.
- ٤- الأمثال النبوية: ما أثر عن النبي ﷺ من أقوال أصحبت قولاً سائراً، أو كانت تشبيهاً قياسياً بين شيئين في المعنى، والحكم؛ إيضاحاً للمقصود، وتقريباً للأفهام. والمقصود في هذا البحث الثاني.
- ٥- اختلف العلماء في أخذ الأحكام الفقهية من الأمثال النبوية على قولين، والراجح -والله تعالى أعلم- صحة أخذها منها إذا كان الاستنباط والاستدلال صحيحاً، وهو الذي عليه الجمهور.
- ٦- من العلماء المبرزين الذين لهم عناية باستنباط الأحكام الفقهية من الأمثال النبوية الحافظ ابن حجر في كتابه الفتح كما تبين من الدراسة، والعناية بالأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث صحيح البخاري من منهجه الذي نص عليه في مقدمة شرحه.
- ٧- استنبط الحافظ ابن حجر من حديث تشبيه المسلم بالنخلة (وإنها مثل المسلم...) جواز بيع الجمار، وأكله، وتحمير النخل، وذكر استدلال الإمام مالك به على أن الخواطر التي تقع في القلب من محبة الثناء على عمل الخير لا يقدر فيها إذا كان أصلها لله تعالى، وعلى تقديم الكبير في السن عند التساوي في الفضل، وإلا فيقدم الفاضل في الفقه والعلم، ويترتب على ذلك صحة إمامة الصغير في الصلاة إذا كان على هذا الوصف.

٨- لم يوافق الحافظ ابن حجر الحنفية في الاستدلال بحديث (مثل المسلمين واليهود والنصارى...) على أن أول وقت العصر حين يكون ظل كل شيء مثليه، موافقاً بذلك الجمهور.

٩- استنبط الحافظ ابن حجر من حديث مثل (الجلس الصالح والجلس السوء...) طهارة مسك الغزال، وجواز بيعه.

١٠- استنبط الحافظ ابن حجر من حديث (مثل القائم في حدود الله والواقع فيها...) وجوب الصبر على أذى الجار إذا خشي وقوع ما هو أشد ضرراً، وأحكام الجوار بين صاحب العلو والسفل، منع الضرر، وتحمل من أوقعه لتبعاته، وجواز قسمة العقار المتفاوت بالقرعة، وإن كان فيه علو وسفل.

١١- وافق الحافظ ابن حجر الجمهور فيما دل عليه حديث (ليس لنا مثل السوء...) تحريم الرجوع في الهبة بعد أن تقبض إلا هبة الوالد لولده.

ثانياً: التوصيات:

أوصي زملائي من الباحثين في الفقه الإسلامي بالعناية بالاستنباطات الفقهية من الأمثال النبوية، وأفكارها البحثية كثيرة، كتناولها في كل مذهب من المذاهب الفقهية الأربعة، أو عند عالم من العلماء، أو في كتاب من الكتب، أو في أبواب من الفقه، كالعبادات، أو المعاملات، أو فقه الأسرة، أو الجنايات، أو في الأمثال التي هي من القول السائر، أو التشبيه القياسي.

قاعدة: السنة إذا فات محلها سقط الطلب بها

دراسة تأصيلية فقهية

**Rule: If the Sunnah is overdue, it will not
yet be brought to it**

إعداد:

د. عمر عبدالله الشهابي

الأستاذ المشارك في قسم الفقه وأصوله

كلية الشريعة - جامعة الكويت

Dr. Omar Abdulah Alshehaby

Associate professor of Jurisprudence and Jurisprudence

Faculty of Sharia and Islamic Studies Kuwait University

Omar.alshehabi@ku.edu.kw

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وبعد.

رغب الشارع في فعل السنن والنوافل وجعلها باباً عظيماً في تحصيل الثواب والتقرب إلى الله تعالى، وجعلها جبراً للنقص والخلل - الذي هو طبيعة حال العبد - في الفرائض والواجبات. وقد قضت حكمة الشارع بإطلاق بعض العبادات عن الإضافة لزمن وبتقييد بعضها بزمن. فما أطلق منها صح إيقاعها في كل وقت. وما وقت منها شرع أدائها في الوقت الذي قيدت فيه، فإذا فات وقتها فإن الحكم الشرعي يختلف في مشروعيتها قضائها بحسب نوع العبادة. فمنها ما لا يصح قضائها بفوات وقتها اتفاقاً كالوقوف بعرفة، ومنها يصح قضائها اتفاقاً، كقضاء صوم رمضان ممن أفطر بعذر. فعرضت في هذه الدراسة للسنن التي لا يجوز قضائها أو تداركها بحث بعنوان: قاعدة: السنن إذا فات محلها سقط الطلب بها - دراسة تأصيلية فقهية. متلمساً جمع تطبيقاتها الفقهية، واستخلاص ضوابطها ومداركها. والله أسأل التوفيق والسداد والهداية.

أهمية البحث:

تبرز أهمية الموضوع من وجوه عدة، بيّناها فيما يلي:

١. السنن لها مكانة مهمة في التشريع جاءت الدراسة في استيفاء وتحرير بعض مباحثها.
٢. فوات السنن مما تعم به البلوى وذلك أن البشر شأنهم النسيان والذهول.
٣. نظم مسائل فوات السنن المتناثرة في سلك واحد، يحصل به ضبطها.

أهداف البحث:

- ١ - الكشف عن أوجه إطلاق المحل عند الفقهاء والأصوليين وتأصيله.
- ٢ - بيان تأثير فوات المحل في الأحكام.
- ٣ - الكشف عن المدارك التي يحصل عندها فوات المحل.
- ٤ - بيان اختلاف الفقهاء في تطبيقات القاعدة.

٥- بيان الضوابط التي تحكم تطبيق القاعدة.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة فيها أهم النتائج، ثم قائمة بالمصادر والمراجع.

أما المقدمة فقد تضمنت أهمية البحث، وأهدافه، ومنهجه، ومشكلته، وأسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة، وخطته. وجاء البحث على النحو التالي: المبحث الأول: التأصيل الفقهي لقاعدة: سنة فات محلها فلم يؤت بها بعد فواته. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المطلب الأول: التعريف بألفاظ قاعدة: سنة فات محلها فلم يؤت بها بعد فواته.

المطلب الثاني: دليل قاعدة: سنة فات محلها فلم يؤت بها بعد فواته.

المبحث الثاني: مدارك وضوابط التطبيق الفقهي لقاعدة: سنة فات محلها فلم يؤت بها بعد فواته.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مدارك تطبيق قاعدة: سنة فات محلها فلم يؤت بها بعد فواته.

المطلب الثاني: ضوابط تطبيق قاعدة: سنة فات محلها فلم يؤت بها بعد فواته.

أهم نتائج البحث:

توصلت في ختام البحث إلى نتائج أهمها ما يلي:

١- المحل يطلق عند الفقهاء والأصوليين على ما يقع عليه الحكم، وعلى ظرفه الزماني أو المكاني وعلى الحال المبين لهيئة الفعل أو المفعول.

٢- أن فوات السنة يكون بحسبها، فقد يكون بخروج وقتها أو الخروج من مكانها أو زوال سببها، أو تغيير الحال الذي تشرع فيه.

٣- دليل القاعدة يستند إلى التنصيص على علة الحكم، فيثبت النذب بثبوت المحل، ويتنفي النذب بفوات العلة

٤- حيث حصل الحكم بعدم الإتيان بالسنة لزوال المحل فإنه إعمال للعلة القاصرة.

٥- حيث بقي الحكم مع فوات المحل فإنه إبطال لتعليل الحكم بالمحل.

٦- علل الفقهاء طائفة من الأحكام بعدم تدارك السنة قصرًا للعلة على محلها.

٧- لا يشرع تدارك السنة الفائتة إذا تلبس المكلف بسنة أخرى معارضة أو فرض.

٨- السنة إذا كانت تابعة لأصل فإنها تسقط بسقوط الأصل.

٩- الأصل في السنن إذا كانت مقيدة بزمان أو مكان أن تكون قاصرة على محلها فلا تقضى إلا بدليل شرعي.

١٠- لا أثر للعذر وجودًا وعدمًا حيث فات المحل في السنن وحكم بالألا تدارك.

١١- السنن إذا فاتت جاز قضاؤها في محل مثلها. نص عليه الشافعية.

١٢- لا يكون محل قضاء السنة محلاً لها أداءً.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مخالفة الوكيل إلى الأخط في الصفات المشروطة
وأثرها في الأحكام الفقهية
دراسة مقارنة

**Agent's Violation of the Conditions Set to
Achieve Better Results and Its Impact on
Fiqh Rulings
A Comparative Study**

إعداد:

د. عبد الله بن علي بن سالم الهمامي
الأستاذ المساعد في كلية الشريعة وأصول الدين
بجامعة نجران

Dr. Abdullah bin Ali bin Salem Al-Hamami
Assistant Professor at the College of Sharia and
Fundamentals of Religion at Najran University
Email: Aaalhamami@unn.edu

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الشريعة جاءت عامة وصالحة لكل زمان ومكان، فما من خير إلا وقد دلت الناس عليه، وما من شر إلا وحذرتهم منه، وذلك لكمالها وشموليتها، ولعل من أبرز ما اهتمت به الشريعة الغراء جانب الشروط التي يشترطها الناس، حيث أوجبت على المكلفين الوفاء بها، وجعلت الأصل فيها الصحة والجواز، ولما كان الواجب على الوكيل الالتزام بالصفات المشروطة التي اشترطها الموكل عليه، فإن الوكيل قد يخالف هذا الاشتراط، فإذا خالف فإن هذه المخالفة لا يحكم عليها بالبطلان مطلقاً كما لا يحكم عليها بالصحة مطلقاً؛ لتنوع المخالفة في هذا الباب، حيث إن المخالفة قد تكون إلى الأدنى والأشهر، فهذه هي التي يحكم عليها الفقهاء بالبطلان، وأما لو كانت المخالفة إلى الأنفع والأحظ فهذه هي التي يقع فيها الإشكال، ومن هنا رغبت ببحث المسائل الفقهية المتعلقة بمخالفة الأحظ في الصفات التي يشترطها الموكلون على الوكلاء في عموم الأبواب، ولما كانت الفروع الفقهية متناثرة وضعت ضوابط لهذا الباب، وقد عقدت العزم على دراسة هذه المسائل وما يتصل بها من أحكام فقهية لبيان المراد، والله الموفق والهادي إلى سبيل الرشاد.

أهداف البحث:

- ١- بيان شمولية الشريعة وصلاحياتها لكل زمان ومكان.
- ٢- التأكد من صحة ما يجوز وما لا يجوز من مخالفة الوكيل لموكله في الفقه الإسلامي.
- ٣- إبراز أهم الضوابط الفقهية التي تضبط مخالفة الوكيل إلى الأحظ في الصفات المشروطة.
- ٤- التأصيل الفقهي لمخالفة الوكيل لموكله إلى الأحظ في الصفات التي يشترطها غالب الوكلاء.
- ٥- ذكر نماذج من الفروع الفقهية لمخالفة الوكيل لموكله إلى الأحظ في الصفات المشروطة.

أهمية البحث:

- ١- الاختلاف بين الوكيل والموكل حاصل بينهما في قضايا التوكيل، مما يتطلب بيان الحكم الفقهي للمخالفة إذا كانت للأحظ.
- ٢- دراسة المخالفة إلى الأحظ تبين مدى شمولية الفقه ومرونته واستيعابه لجميع الأحكام؛ وذلك أن هذه المخالفات غير محصورة في المعاملات بل تدخل في العبادات والأحوال الشخصية وغيرها من أبواب الفقه.
- ٣- تركيز كثير من الباحثين على دراسة المخالفة إلى الأدنى، وعدم التعرض للمخالفة إلى الأحظ، ولعل السبب في تركيزهم على ذلك هو ما يترتب على الأولى من الضمان.
- ٤- كثرة المسائل الفقهية المتعلقة بموضوع المخالفة إلى الأحظ، وهي مفرقة في كتب الفقهاء، مما يحتاج إلى دراسة وجمع ومقارنة بين هذه الفروع.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، وهي كالآتي:

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث، وبيان ضوابط المخالفة إلى الأحظ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مصطلحات البحث.

المطلب الثاني: أقسام مخالفة الوكيل لموكله.

المطلب الثالث: ضوابط المخالفة إلى الأحظ.

المبحث الثاني: نماذج لمخالفة الوكيل إلى الأحظ في العبادات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مخالفة النائب للصفة المشروطة في نوع النسك.

المطلب الثاني: مخالفة النائب للصفة المشروطة في محل الإحرام.

المبحث الثالث: نماذج من مخالفة الوكيل إلى الأحظ في المعاملات، وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: مخالفة الوكيل للصفة المشروطة في لفظ القبول والإيجاب.

المطلب الثاني: مخالفة الوكيل للصفة المشروطة في العقود.

المطلب الثالث: مخالفة الوكيل للصفة المشروطة في البيع بأكثر من ثمن المثل.

المطلب الرابع: مخالفة الوكيل للصفة المشروطة في البيع نسيئة.

المطلب الخامس: مخالفة الوكيل للصفة المشروطة في العقد الفاسد.

المطلب السادس: مخالفة الوكيل للصفة المشروطة في المسلم فيه.

المطلب السابع: مخالفة الوكيل للصفة المشروطة في قضاء الدين.

المطلب الثامن: مخالفة الوكيل للصفة المشروطة في حفظ الوديعة.

المبحث الرابع: نماذج من مخالفة الوكيل إلى الإحاطة في الأحوال الشخصية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مخالفة الوكيل للصفة المشروطة في مقدار عوض الخلع.

المطلب الثاني: مخالفة الوكيل للصفة المشروطة في عدد الطلاق.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

أهم نتائج البحث وتوصياته:

أولاً: أبرز النتائج المستخلصة من هذا البحث، وهي كالتالي:

- ١- المخالفة إلى الإحاطة في الصفات المشروطة، ليست محصورة بباب المعاملات، بل هي شاملة تدخل غالباً في جميع الأبواب.
- ٢- يشترط لقبول مخالفة الوكيل إلى الإحاطة أن لا تؤدي هذه المخالفة للوقوع في الحرام، أو الوقوع في المكروه.
- ٣- يشترط لقبول مخالفة الوكيل إلى الإحاطة أن لا يكون للموكل غرض صحيح من هذا الاشتراط.

- ٤- الأخطى يحتلف من شخص لآخر باختلاف رغبات الناس، فلا يلزم أن تكون المخالفة إلى الأخطى مقبولة على الإطلاق.
- ٥- من صور المخالفة إلى الأخطى مخالفة النائب لموكله في الحج متمتعاً وقد أمره أن يحج مفرداً، وهذه المخالفة أنفع للمحجوج عنه، بكثرة الثواب، ولا تمنع صحة الحج.
- ٦- إذا خالف النائب موكله فحج قارناً وقد أمره أن يحج مفرداً صح الحج، لأن المخالفة أنفع وأخطى للمنوب عنه.
- ٧- تخرج مسألة مخالفة النائب لمحل الإحرام (الميقات) في النسك، على حكم الإحرام قبل الوصول إلى الميقات.
- ٨- مخالفة النائب بالإحرام قبل الميقات مخالفة توقع في المكروه، ولا تعد هذه الصورة أخطى للمنوب عنه.
- ٩- إذا خالف الوكيل صيغة القبول أو الإيجاب التي حددها له موكله وكانت مخالفة إلى خير صح البيع بين المتعاقدين.
- ١٠- إذا خالف الوكيل موكله ببيع السلعة بأكثر من ثمن المثل صح البيع، لأنها مخالفة إلى الأخطى وهي مرغوبة عند الناس.
- ١١- الموكل إذا وكل شخصاً آخر في أن يعقد له عقداً فاسداً، فلا يجوز له المخالفة بتصحيح العقد، لأنه لم يأذن له في البيع الصحيح، وإنما أذن له في العقد الفاسد، وهو لا يملك التصحيح، ولا يقال هذه المخالفة إلى الأخطى فتكون صحيحة.
- ١٢- يلزم المسلم أو كليله بأخذ المسلم فيه إذا جاء به صاحبه على صفة أجود من المتفق عليه؛ لكونه أتى بأجود مما اشترطه الموكل؛ وهذه المخالفة أنفع لصاحب العين.
- ١٣- المودع إذا خالف صاحب العين بنقل الوديعة من الحرز إلى حرز أحرز من المعين لم يضمن؛ لأن مخالفته إلى الأخطى والأنفع.
- ١٤- الوكيل إذا أمر موكله بالطلاق ثلاثاً فخالف الوكيل فطلق واحدة وقع واحدة؛ لأنها مخالفة إلى خير وأنفع للزوج.
- ١٥- لو خالف الوكيل موكله في قدر العوض وكانت الزيادة من غير جنس العوض صح الخلع؛ لكونها مخالفة إلى الأخطى.

ثانياً: التوصيات

يوصى الباحث بتسجيل موضوع في مخالفة الوكيل إلى الإحظ في الفقه الإسلامي، والأمثلة على ذلك كثيرة فمن ذلك: لو وكله في اخراج الزكاة في بلد فقير، فخالف الوكيل فأخرجها في بلد أشد فقرًا مما عين، وكذلك مخالفته في استبدال الأضحية بأفضل منها، ومن الأمثلة أيضاً مخالفة المضارب إلى الإحظ، ومخالفة الشريك، ولو استقرأ الباحث النوازل المعاصرة ربما خرج بتطبيقات لهذا الموضوع، والله أعلم.

الولاية الاعتبارية على المرأة في النكاح
دراسة فقهية تطبيقية مقارنة

**Discuss the state legal for women in
marriage**
Contract Jurisprudential Study

إعداد:

د. يوسف بن عبد العزيز العقل
الأستاذ المشارك في قسم الفقه
كلية الشريعة - جامعة القصيم

Dr. Yousef Abdulaziz Al Agel
Associate Professor in the Department of fiqgah
College of Sharia - Qassim University
Email: akl@qu.edu.sa

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين وأتم علينا النعمة، والشكر له على ما هدانا للإسلام وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين الهادي إلى صراط مستقيم وعلى آله وصحبه الذين نقلوا لنا معارف الطريق القويم، ورضي الله عن التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمّا بعد: فإن أصدق الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، من استمسك بهما نجا ، ومن رغب عنهما ضل وغوى، ولم يبق للناس بعدهما على الله حجة؛ إذ جعلهم الله بهما على أوضح من المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك ، وقد هيا الله لهذا الدين من ورثة الأنبياء علماء يعملون به ويدعون إليه ويجددون ما اندثر منه، نشرا للعلم ، ورفعاً للجهل ، وتحقيقاً للخيرية .

وإن الإسلام دين متكامل الجوانب صالح لكل زمان ومكان؛ ولهذا يستجد بين الفينة والأخرى بعض القضايا فنجد الإسلام بأصوله ومقاصده يحتويها ويحليها .

ومما يحتاج إلى شيء من البسط والتجلية أمور يعانيتها بعض المسلمين وبالأخص إخواننا المسلمين الذين في بلاد غير المسلمين لاسيما في فقه الأسرة والنكاح، فإن ظروف المسلمين في بلاد غيرهم صعبة؛ وبالتالي فلا بد من أحكام خاصة تراعي حالهم ، ومن ذلك فقه الأسرة، وبالأخص مع اشتراط ولاية المرأة من وليها عندما تريد الزواج، فإذا لم يكن للمرأة ولي، أو كان وتعذر أو تعنت أو عضل؛ فماذا بوسع المرأة، ومن يكون وليا لها في النكاح ومن الشخصيات الاعتبارية التي تسهل على المرأة حين فقد الولي، وهذا هو ما استعنت الله عليه لبيان في هذا البحث المتواضع لأهمية هذه النازلة من جهة، ولكثرة وقوعها من جهة أخرى؛ والله أسأل الإعانة والتسديد، وإحسان العمل والقصد.

ملخص وخطة البحث

يشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وتشمل أهمية الموضوع، وخطة البحث، ومنهج البحث.

التمهيد: ويشتمل على أربعة مسائل:

أولاً: معنى الولاية.

ثانياً: معنى الولاية الاعتبارية في النكاح.

ثالثاً: أنواع الولاية.

رابعاً: حكم اشتراط الولي للمرأة في النكاح.

المبحث الأول: اعتبار ولاية ولاية الأمور للنكاح، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ولاية الإمام للنكاح وأدلته.

المطلب الثاني: ولاية الأمير والقاضي للنكاح.

المطلب الثالث: ولاية العالم للنكاح.

المبحث الثاني: اعتبار ولاية المحاكم للنكاح، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: ولاية المحاكم الإسلامية للنكاح.

المطلب الثاني: ولاية المحاكم غير الإسلامية للنكاح.

المبحث الثالث: اعتبار ولاية المراكز الإسلامية في الدول غير الإسلامية للنكاح، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التكليف الفقهي لولاية المراكز الإسلامية للنكاح.

المطلب الثاني: حكم اعتبار المراكز الإسلامية في الولاية.

المطلب الثالث: حكم اجتماع عقدين من المركز الإسلامي والمحكمة المدنية.

المطلب الرابع: قرار مجمع الفقه الإسلامي.

الخاتمة: وتشمل أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في البحث.

الفهارس: وتشمل فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

أهم نتائج البحث وتوصياته:

وفي نهاية المطاف هذه خاتمة البحث وأهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث على ما يلي:

- (١) الولاية الاعتبارية في النكاح هي: فرض أو تحويل جهة أو مؤسسة أو شخص وليا في النكاح عند عدم الولي الأصيل في النكاح أو لمانع فيه.
- (٢) الولاية في النكاح عند سائر الفقهاء نوعان: ولاية إجبار، وولاية اختيار.
- (٣) الصحيح من أقوال الفقهاء اشتراط الولي لصحة النكاح مطلقا، وهو ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وهو قول جمهور المسلمين وأكثر أهل العلم.
- (٤) جمهور الفقهاء أنه ليس للمرأة أن تلي عقد الزواج بنفسها سواء زوجت نفسها أم غيرها، فليس لها أن توكل من يتولى عقد النكاح.
- (٥) في الأصل من يتولى المرأة عند عدم الولي أو تعذر هو إمام المسلمين العام الذي له الأمر والولاية على الكافة؛ إذ هو الأمين على رعاية مصالحهم بمقتضى شريعة ربهم، ويقوم مقامه نائبه أو قاضيه أو من يفوضه إليه، وعلى ذلك سائر الفقهاء.
- (٦) تتولى المحاكم الإسلامية النكاح في أربع حالات، إذا عدم الولي للمرأة، أو وجد ولكنه عاقل، وإذا غاب الولي، وإذا كان الخاطب هو الولي.
- (٧) المحاكم المختصة بالأسرة هم ولاية للنكاح في البلاد المسلمة عند تعذر الولي المباشر.
- (٨) يمثل القضاة المسلمون المحاكم إذا خولهم الإمام في بلاد المسلمين.

٩) المحاكم غير الإسلامية لا يصح توليها عقد النكاح بناء على القانون المدني غير الإسلامي.

١٠) المراكز الإسلامية في بلاد غير المسلمين تقوم بالولاية للنكاح والتحكيم والنظر في أمور المسلمين.

١١) يمكن توثيق النكاح في المحاكم المدنية في بلاد غير المسلمين لضبط الحقوق، لا إجراء العقد ابتداء فلا يجوز.

١٢) قرر المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي مشروعية قيام المراكز الإسلامية وما في حكمها بتزويج وتطليق زوجات المسلمين اللاتي ترافعن إليها أو النظر في ذلك ممن حصلن على الزواج أو الطلاق من محاكم غير إسلامية.

التوصيات:

١) أوصي بأن تحوّل كل دولة غير إسلامية المركز الإسلامي جميع الصلاحيات لإجراء عقود النكاح وحلها وفق الشريعة الإسلامية، حفظاً لحق المسلمين وعدم إلزامهم بالمحاكم إلى غير شرع المسلمين.

٢) أوصي بربط المراكز الإسلامية في كل دولة غير إسلامية بوزارة العدل وجعل قوانين المراكز الإسلامية مستقلة على وفق الشريعة الإسلامية واستثناؤها من القانون المدني؛ تسهيلاً على المسلمين وحفظاً لحقهم.

٣) أوصي بالتنسيق والاتفاق بين المراكز الإسلامية، والعمل المؤسسي المركز، والتعاون مع سائر العلماء في كل بلد.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.